

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم الكتاب

لعل خير ما يقدم به كتابا يدرس موضوع الإصلاح الإدارى أن نؤى بشيء من التركيز - قصة بعض الوقائع والتجارب الشخصية التى كشفت للمؤلف عن عيوب جهازنا الإدارى وأثارت فى نفسه الشعور بالحاجة الملحة إلى إصلاح هذه العيوب وجعلته يفكر على مدى سنوات طويلة فى أن يساهم بنصيب فى الجهود التى تبذل فى سبيل تحقيق الإصلاح المنشود .

وتحت تأثير هذا الشعور وجه المؤلف منذ بدء اشتغاله بالتدريس فى كلية الحقوق جزءا كبيرا من وقته وعنايته نحو دراسة موضوع الإصلاح الإدارى ونشر هذه الدراسات فى بحوث متعددة واشترك فى معظم اللجان والمؤتمرات التى عقدت فى مصر لبحث مشكلة الإصلاح الإدارى ، كما اشترك فى الكثير من المؤتمرات التى نظمتها المعهد الدولى للمعلم الإدارى .

وقد كان لتجارب المؤلف الشخصية ولما قدمه من بحوث ودراسات فى اللجان والمؤتمرات التى اشترك فيها أكبر الأثر فى إلقاء مزيد من الضوء على حقيقة العيوب التى تشوب جهازنا الإدارى ونظام سير العمل فيه وفى الكشف عن وسائل العلاج الناجح لهذه العيوب .

وقد رأى أخيرا أن يتوج الجهود التى بذلها فى هذا السبيل بإخراج هذا المؤلف متضمنا خلاصة دراساته ومفترحاته فى موضوع الإصلاح الإدارى . ونعرض فيما يلى لبيان الوقائع والتجارب والظروف التى كان لها أكبر

الأثر في أنارة طريق العمل أمام المؤلف ودفعته في النهاية لأخراج هذا الكتاب:
 ١ - ينتمى المؤلف إلى أسرة ريفية من ملاك الاراضى الماشتهرين بالزراعة
 وكانت علاقته الريف وبالأعمال الزراعية متصلة طول مدة دراسته بالقاهرة
 حيث كان يقضى كل إجازاته الدراسية في الأشرف على أعمال الزراعة في مقر
 الأسرة في الريف .

وفي صيف العام الذى بدأ فيه المؤلف دراسة الحقوق سنة ١٩٢٢ في
 القاهرة وقع حادث أثار انتباهه إلى عيب خطير يشوب سير العمل في الجهاز
 الحكومى كله .

ونظرا لأن هذا العيب لا يزال موجودا رغم انقضاء السنين على وقوع
 الحادث المشار إليه فقد رأى المؤلف أن يذكره هنا ويذكر به فيما يلى .
 في صيف العام المشار إليه كانت إصابة زراعة القطن بالدودة شديدة
 قاسية وعجز المزارعون عن القضاء على يرقات الدودة قبل عملية القس
 وأشتد الخطر بعد أن كبرت الدودة وأصبح السبيل الوحيد لمقاومة الخطر هو
 جمع الدود وحرقه . ونظرا لأن الدود يختفى نهارا في تراب الأرض ولا ينتشر
 على أوراق شجر القطن إلا ليلا فقد كانت الطريقة الوحيدة لمقاومته هي جمعه
 أثناء الليل بواسطة أنفار المقاومة وحرقه .

ويذكر المؤلف جيدا أنه خرج مع أنفار المقاومة في منتصف إحدى
 الليالى وأشرف على عملية المقاومة بالطريقة السابقة ولما طامت الشمس انصرف
 رجال المقاومة وعاد هو إلى منزل الأسرة حيث قابل والده عليه رحمة الله
 وكان معه ضيفان تبيّن فيما بعد أن أحدهما مفتش الزراعة والثناني مساعد له

ووجه إليه والده اللوم لأنه صرف أنفار المقاومة ، وأفهمه أنه كان يجب عليه أن يحتفظ بالأنفار ويبقى بالغيظ نظراً لأن الوزير سيحضر في مرور الأشراف على عملية المقاومة ويجب عند مروره أن يرى أنفار المقاومة في الغيظ وكان هذا التوجيه طبعاً بناء على طلب السيد مفتش الزراعة وكان هذا هو الغرض من حضور المفتش . وقد عجب المؤلف وقتها لمثل هذا الطاب الذي يهتم بالمظهر دون الجوهر ، وهو يذكّر جيداً أنه احتج على مفتش الزراعة وأفهمه أن هذا الطلب لا يجوز أن يصدر من ممثلي الحكومة المسؤولين عن المقاومة التي يجب أن تؤدي على وجهها الصحيح .

ويذكر المؤلف حديثاً تليفونياً جرى أمامه في صيف نفس العام بين صمدة القرية ووكيل مديرية البحيرة فهم المؤلف منه أن وكيل المديرية أخطر العمدة بموعد مرور الوزير ونبه عليه بوجود تواجد أنفار المقاومة في زراعات القطن بشكل ظاهر يراه الوزير .

وسمع المؤلف العمدة يرد على وكيل المديرية بقوله كن مطمئناً سنحضر رجالاً ونساءً وأولاداً في الزراعة بأعداد كبيرة جداً في المسكان والزمان المحدد .

وأن المؤلف ليتساءل الآن هل تغيرت أحوالنا بعد انقضاء مدة طويلة على هذه الواقعة هل تركنا الاهتمام بالمظاهر الجوفاء؟ وإنه ليخشى أن يكون الجواب سلباً ثم أنه ليعود للتساؤل هل الالتزام بالجدية في كل أعمالنا أمر صعب التحقيق؟ هل إصلاح هذا العيب يتطلب مجهوداً لا قبل لنا به هل يتطلب ثورة؟ أن علاج هذا العيب لا يتطلب في نظره أكثر من أن يكون

الرئيس المختص بخاصة لعمله حريصا على التزام الجدي في اقيام بهذا العمل وهذا يكفى لكي تشيع هذه الروح اختيارا أو قسرا لدى جميع المرءوسين .

٢- كان المؤلف بحكم تخصصه ولا يزال حريصا على الحصول على الوثائق الرسمية التي ينشرها جهاز المطابع الاميرية وكان قبل الثورة وقبل تحويل المطابع الاميرية إلى شخص مستقل باسم الهيئة العامة لشؤون المطابع الاميرية يحصل على الجريدة الرسمية (وقبلها الوقائع المصرية بسميها البرلماني والعامي) عن طريق الاشتراك السنوي وكانت تصله أعداد الجريدة بانتظام عن طريق البريد بومي الاثنين والخميس من كل أسبوع مغلفة بغلاف صغير مطبوع باسمه كمشترك .

غير أنه رأى بعد ذلك تحويل المطابع الاميرية إلى هيئة عامة بقصد تحرير نظام هذه المطابع من الروتين وتحسين الخدمة والنهوض بالمطبوعات الحكومية كما قيل في ذلك الوقت في معرض تبرير هذا التغيير .

وبعد إنشاء الهيئة المذكورة تغير الوضع تماما بالنسبة للمشتركين في الجريدة الرسمية . وبدأ هذا التغيير بأن أعانت الهيئة المشتركين بأنها قررت جعل الجريدة يومية ولهذا قررت رفع قيمة الاشتراك .

وكان المنظور نتيجة لهذا الاجراء أن تصل الجريدة للمشتركين يوميا وأن هذا يوفر خدمة أفضل للمشتركين .

ولكن الذي حدث عكس هذا تماما فقد اتبعت الهيئة نظاما آخر يثير العجب في حقيقته ونتيجته وهو أن هيئة المطابع تسلم هيئة البريد كاشفا بأسماء المشتركين المقيمين بالاسكندرية كأنسلها الأعداد المطلوب توصيلها للمشتركين

بقدر عدد المشتركين دون أن يخصص لكل مشترك مجموعة خاصة بإسمه شخصياً تاركة التوزيع لهيئة البريد.

وكانت نتيجة هذا الاجراء أن أعداد الجريدة كانت تصل متأخرة عن موعدها بشهر على الأقل ، وأن أعداد كثيرة لم تكن تصل أصلاً ولم يعد ميسوراً أن يعرف المشترك على من تقع مسؤوليه التأخير وضياع الكثير من الأعداد هل هي هيئة المطابع أم هيئة البريد أم الاننين معا .

والنتيجة التي استخلصها المؤلف من كل هذا هي أن الهيئة التي انشئت للقضاء على الروتين وتوفير خدمة أحسن للمشاركين تحقيقاً للصالح العام لم تحقق الغرض من انشائها وكانت عامل إفساد وتأخير بدلا من أن تكون أداة إصلاح وتقدم .

ولم يكن هذا الوضع ليشجع المؤلف على دفع الاشتراك المرتفع فألقى اشتراكه الذي فرضته الهيئة بدون مبرر .

ويلاحظ المؤلف الآن أنه يوجد عيب آخر بالنسبة لهيئة المطابع الأميرية يمكن حصره في أمرين .

الأول : أن الهيئة لم تعد تسمح للمواطنين بالحصول على مضابط مجلس الشعب (محاضر الجلسات) لأنها تقصر توزيعها على أعضاء مجلس الشعب فقط ولا تسمح للمواطنين بالاشتراك فيها كما كان الحال بالنسبة للقسم البرلماني من الجريدة . ونظراً لأن الأطلاع على محاضر جلسات مجلس الشعب له أهمية خاصة بالنسبة لكثير من المواطنين خصوصاً رجال القانون فإن عدم السماح للمواطنين بالحصول على هذه المضابط بالرغم من إنها تطبع فعلاً بشكل عقبية في سبيل

الدراسات والبحوث العلمية خصوصاً الدراسات القانونية . مع ملاحظة أن الاشتراك في القسم البرلماني كان مباحاً وميسوراً في النظام القديم .

والثاني : أن الجريدة الرسمية هي المختصة بنشر القوانين والقرارات الإدارية . ومن المعروف أن تاريخ نشر القوانين له أهمية كبرى بالنسبة لتحديد تاريخ نفاذها ، ومع ذلك فإنه يلاحظ أن الهيئة العامة للمطابع تنشر أكثر من عدد في تاريخ واحد وتضع على أحد هذه الأعداد رقم العدد الأصلي . أما باقي الأعداد التي تحمل نفس التاريخ فيأخذ رقم مكرر أو تابع وأحياناً تابع (أ) وتابع (ب) وهكذا . ولا شك أن هذا إجراء خاطير له أسوأ الأثر بالنسبة لثقة المواطنين بصحة تاريخ النشر .

٣ - في أغسطس سنة ١٩٥٥ أراد المؤلف إلحاق إبنته بمدرسة الرمل الثانوية للبنات فتوجه للمدرسة وطلب الاستمارة المخصصة لذلك فقبل له أن الوظيفة التي لديها الاستمارات غير موجودة وأنه يحسن أن يحضر في موعد آخر ولما طلب تمديد موعد يحضر فيه ، حددت له المدرسة موعداً آخر لاستلام الاستمارة ولما حضر في الميعاد المحدد قبل له أيضاً أن الوظيفة التي لديها الاستمارات غير موجودة فاحتج على ذلك وأصر على إن يتسلم الاستمارة المطلوبة وبعد مشادة وعناء أمكن تحقيق طلبه وتسليمه الاستمارة . ولا شك أن كثيراً من المواطنين لا يزالون يعانون من مثل هذا الوضع في الحصول على الحاجات والخدمات المستحقة لهم فإنا نأمل أن المؤلف نفسه لا يزال يعاني من هذا العيب إلى الآن .

ولاشك أن علاج مثل هذا العيب لا يحتاج لأجراءات أصلحية غير عادية
أذ يكفي أن يوجد رئيس إدارى ملم بواجبات وظيفته حريص على أداء هذا
الواجب. ومثل هذا الرئيس إذا وجد يستطيع أن ينظم مثل هذه العمليات
بما يريح المواطنين ويحقق مصالحهم دون أن تتكلف الدولة شيئاً.

٤ - فى ٢٠ مايو سنة ١٩٥١ وافق مجلس الوزراء على نذب المؤلف
لتمثيل الحكومة فى دورتى المائدة المستديرة للمعهد الدولى للعلوم
الادارية اللتين عقدتا بمدينة نىيس وموناكو فى المدة من ٢٥ - ٣٠ مايو
سنة ١٩٥١ وكان من أهم الموضوعات التى بحثت فى هاتين الدورتين « تدريس
القانون الادارى والعلوم الادارية » (١).

وبعد عودته من المؤتمر تلقى المؤلف من المعهد الدولى للعلوم الادارية
مجموعة من البحوث التى أعدها العلماء المتخصصون تحت اشراف المعهد فى
موضوعات التنظيم الادارى وكلها بحوث ودراسات ذات قيمة علمية عالية
وكان لها أثر كبير فى توجيه دراساته وبحوثه (٢).

٥ - فى سنة ١٩٦٢ شكلت بقرار من نائب رئيس الجمهورية للخدمات ثلاث
عشرة لجنة لمراجعة التشريعات . من هذه اللجان لجنة للتشريعات الادارية ،
ولجنة لتشريعات التنظيم الادارى وقد اشترك المؤلف فى عضوية هاتين

(١) L'enseignement du droit administratif et des sciences
administratives.

(٢) نشر المعهد هذه البحوث والدراسات فى مجاميع مطبوعة على الرونيو
(آلة كاتبة) ، ونظراً لأهميتها تشير الى بعضها فيما يلى :
=

اللجنتين وتم بعد ذلك ضمها في لجنة واحدة باعتبارها لجنة لمراجعة التشريعات الادارية والتنظيم الادارى .

وقد باشرت اللجنة مهمتها منذ أوائل سنة ١٩٦٢ وعقدت جلسات عديدة في سبيل انجاز مهمتها . ونظرا لأهمية نظم المؤسسات العامة شكلت اللجنة من اعضاءها لجنة فرعية عهد إليها بإعداد مشروع قانون للمؤسسات العامة وأختارت المؤلف مقررا لها وبذلت اللجنة الفرعية جهدا كبيرا في دراسة موضوع المؤسسات العامة من الناحيتين التنظيمية والقانونية وزودتها اللجنة العامة بكل ما احتاجت إليه من وثائق ومستندات . وختمت اللجنة عملها بإعداد مشروع قانون للمؤسسات العامة ومذكرة إيضاحية لهذا المشروع . وعرض المشروع ومذكرته الايضاحية على اللجنة العامة في ٥ / ١٢ / ١٩٦٢ وناقشت اللجنة المشروع مناقشت جادة عميقة وانتهت المناقشة بإقرار المشروع بعد إدخال بعض التعديلات عليه .

وكان من أهم الأحكام التي تضمنها المشروع وإقرارها اللجنة العامة وجوب الاحتفاظ بالوزارات كاجهزة إدارية رئيسية تباشر مهمة الإشراف والرقابة والتنسيق بالنسبة للمؤسسات العامة التي تباشر النشاط الاقتصادي بنفسها مع

-
- (1) Improvement of organization and management in Public administration. 19 1
 - (2) Central O & M offices What they do and where They are.
 - (3) Organization and Methods Techniques 1951 .
 - (4) The Central Machinery of Government, its role and functioning 1951.
 - (5) Issues and problems in the administrative organization of National governments

الغاء المؤسسات العامة التي تقتصر وظيفتها على الاشراف والرقابة والتنسيق بالنسبة للشركات العامة التي تتبعها .

وقد كان يمكن أن تفيد الدولة من هذا الجهد الذي بذلته لجنة مراجعة التشريعات الادارية وهي لجنة مشكلة بقرار من نائب رئيس الجمهورية للخدمات وتباشر عملها في نطاق جهاز رئاسة الجمهورية لو أن تنظيم الجهاز الحكومي كان يسير سيرا طبيعيا .

غير أن الذي حدث هو العكس تماما فقد فوجئت اللجنة أثناء مناقشتها للمشروع بمشروع آخر للمؤسسات العامة أعدته الحكومة من وراء ظهر اللجنة نشرته جريدة الأهرام في عددها الصادر في ٢٨ / ١ / ١٩٦٣ ووصفته بأنه المشروع الذي وافقت عليه اللجنة الوزارية في اليوم السابق .

وقد كان لهذا كله أثره في نفس المؤلف فقد إدرك أن الحكومة التي أنشأت لجان مراجعة التشريعات وعهدت إليها بتلك المهمة الاصلاحية الاساسية وهي مراجعة التشريعات القائمة في الدولة ، هذه الحكومة نفسها لم تأخذ أمر إنشاء هذه اللجان مأخذ الجد فتجاهلتها كلية وهذا يدل على وجود خلل وفساد في سير العمل في الجهاز الحكومي لا يمكن إنكاره

ومما يزيد من خطورة هذا العيب أن قانون المؤسسات العامة رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ الذي صدر بناء على المشروع الذي أقرته اللجنة الوزارية وسبقت الإشارة إليه صدر مشوبا بمشوب كثيرة كشف عنها التطبيق العملي . ولهذا فإنه لم يعمر طويلا فألغى وحله محله قانون جديد في سنة ١٩٦٦ ثم الغى أيضا هذا القانون بدوره وحل محله قانون ثالث صدر سنة ١٩٧١ .

ونظراً لأن هذه القوانين الثلاثة قامت على أساس اعتبار المؤسسة العامة جهاز إشراف ورقابة وتنسيق بالنسبة للشركات العامة التي تتبعها بمعنى أنها لا تباشر النشاط الاقتصادي بنفسها وإنما تباشر هذا النشاط عن طريق ما يتبعها من شركات عامة، ونظراً لأن هذا الأساس معيب لا يحقق أهداف التنمية فقد اضطرت الحكومة أخيراً لاتباع طريق التنظيم السليم فاصدرت القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ وإقامته على نفس الأساس الذي أقامت عليه لجنة مراجعة التشريعات الادارية والتنظيم الادارى مشروعها على أساسه في سنة ١٩٦٢ وهو إلغاء المؤسسات العامة التي يقتصر عملها على الإشراف والرقابة على الشركات العامة .

٥ - في ديسمبر سنة ١٩٧٠ استوتت الحكومة على أطيان ملك المؤلف بمحافضة البحيرة مركز كوم حماده دون إتخاذ أى إجراء قانونى ولو بمجرد أخطار المالك للمعلم .

ومن هذه الأطيان ثلاثة أفدنة حديقة وبقى الأطيان كان بها زراعات شتوية . وبذل المالك جهوداً مضمينة لجرد التعرف على حقيقة الموضوع وتبين أخيراً أن الإستيلاء تم بواسطة وزارة الحربية وأن الوزارة سوف تدفع للمالك إيجار الأرض بواقع سبعة أمثال الضريبة .

غير أنه بعد الاتصال بإدارة الأشغال العسكرية بوزارة الحربية تبين أن الاوراق الخاصة بالموضوع لم يرد بها ذكر للحديقة . وبالرغم أن وجود الحديقة وقيام وزارة الحربية باتلاف اشجارها واقعة مادية لا يمكن أن تكون محل نقاش إلا أن المؤلف لقي عناء ومماناة قاسية فى سبيل إقناع المختصين بهذه الحقيقة المادية الثابتة وتصحيح خطأ المسئولين أنفسهم .

وبرغم الجهود المضنية التي بذلت لم يصرف الإيجار المستحق في أكتوبر سنة ١٩٧١ إلا في إبريل سنة ١٩٧٢ .

وبعد صرف الإيجار أول مرة تبين أن الوزارة أخطأت في تحديد الضريبة التي اتخذت أساسا لتقدير الإيجار وانقضت سنوات في بحث هذه الشكوى التي قدمها المؤلف وتبدلت في شأنها مكاتبات عديدة بين إدارة الأشغال العسكرية ومحافظة البحيرة وبين محافظة البحيرة وإدارة الضريبة العقارية بدمهور وبين هذه الأخيرة وإدارة الضريبة العقارية بكموم حماده إلى أن انتهى الأمر أخيرا بتصحيح الخطأ .

وفيما يتعلق بسداد الإيجار الذي حددته السلطة المختصة بمحض رأيها وسلطتها لا يحصل المؤلف على قيمة هذا الإيجار في كل سنة إلا بعد مدة لا تقل عن خمسة شهور من التاريخ الذي يسدد فيه المستأجر العادي الإيجار للمالك. وذلك بسبب الإجراءات الروتينية والتعقيدات الإدارية .

أن ما قاساه المؤلف ولا يزال يقاسيه من تعب ومعاناة في سبيل الحصول على حقه يعتبر في الحقيقة من الحواجز التي دفعته إلى العمل بجد في سبيل كشف عيوب جهازنا الإداري واقتراح وسائل علاجها في هذا المؤلف .